

## منشور عدد... / 2017

الموضوع : حول إجبارية استعمال حزام الأمان.

المراجع : - الأمر الحكومي عدد 132 لسنة 2017 مؤرخ 06 جانفي 2017 يتعلق بتنقيح الأمر

عدد 147 لسنة 2000 المؤرخ في 24/01/2000 المتعلق بضبط القواعد الفنية لتجهيز

وتهيئة العربات.

- منشور عدد 2015/48 بتاريخ 2015/06/18

- منشور عدد 1986/42 بتاريخ 1986/05/21

تنفيذا للأمر الحكومي المشار إليه بالمرجع أعلاه والمتعلق بضبط القواعد الفنية لتجهيز وتهيئة العربات والذي نصّ الفصل 82 (جديد) منه على إجبارية استعمال حزام الأمان داخل وخارج مواطن العمران وبالطرق السيارة وذلك بالنسبة إلى السواق وراكبي المقاعد الأمامية (ابتداء من 27 أفريل 2017) وكذلك راكبي المقاعد الخلفية (ابتداء من 27 أفريل 2018) ، أذكركم بوجوب التزام سائقي سيارات الإسعاف بتطبيق ما جاء بهذا الأمر الحكومي.

مع الإشارة إلى أن الفصل 83 (جديد) من الأمر الحكومي المذكور حدّد شروط الإعفاء من الاستعمال الإجباري لحزام الأمان لسواق العربات ذات الأولوية وعربات التدخل السريع وذلك عند استعمالها للمنبهات الصوتية والضوئية.

كما ألفت نظركم كذلك إلى أنه يتوجب على كل سائقي سيارات الإسعاف الالتزام بمقتضيات مجلة الطرقات وخاصة منها ضرورة التقيد بالسرعة القانونية المحددة في كل الحالات والانتباه الكلي عند السياقة.

وإني أولي بالغ الأهمية لتنفيذ ما جاء بهذا المنشور من قبل جميع الأعوان المكلفين بالنقل

الصحي.

وزيرة الصحة

الدكتورة سميرة مرعي فريجة  
وزيرة الصحة  
الدكتورة سميرة مرعي فريجة

المرسل إليهم السيدات و السادة:

للإعلام { أعضاء الديوان -  
المديرين العامين و المديرين بالإدارة المركزية -

للمتابعة { المديرين الجهويين للصحة -  
المديرين العامين ومديري الهياكل الصحية العمومية -  
مديري المراكز والمعاهد المختصة -  
مديري الجامعات الأساسية للصحة -

للتنفيذ { أعوان الصحة المعنيين بالنقل الصحي -